

ملتقى الأبحر

@ 134 \$ 2 (فصل في بيع الفضولي) \$ 2 .

ولمن باع فضولي ملكه أن يفسخه وله أن يجيزه بشرط بقاء العاقدين والمعقود عليه
والمالك الأول ، وكذا بقاء الثمن إن كان عرضاً وإذا جاز فالثمن العرض ملك